

Distr.: General
22 February 2011
Arabic
Original: English



بلاغ رسمي صادر عن جلسة مجلس الأمن ٦٤٨٦ (المغلقة)

المعقودة كجلسة خاصة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١،
الساعة ١٥/٠٠

وفقاً للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام عوضاً عن محضر حربي:

”نظر مجلس الأمن، في جلسته ٦٤٨٦ المعقودة كجلسة خاصة في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١، في البند المعنون ’السلام والأمن في أفريقيا‘.

”ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي الأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وأوروغواي، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبحرين، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتركيا، وتشاد، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، والجمهورية العربية الليبية، والجمهورية التشيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورومانيا، وزمبابوي، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسودان، والسويد، وسويسرا، وصربيا، والعراق، وعمان، وغانا، وغواتيمالا، وفتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيت نام، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، وكوبا، والكويت، وليختنشتاين، ومالطة، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والنرويج، والنمسا، والنيجر، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليمن، واليونان، بناء على طلبهم، إلى المشاركة في النظر في البند دون أن يكون لهم الحق في



التصويت، وذلك وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

”واستمع مجلس الأمن، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى إحاطة قدمها السيد ب. لين باسكو، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية.

”واستمع مجلس الأمن إلى بيان أدلى به ممثل الجماهيرية العربية الليبية“.
